

كيف يمكن الحصول على تصريح توزيع مواد غير غذائية من بلدية الشارقة؟



الشارقة: محمود محسن

تتيح بلدية مدينة الشارقة خدمة تصريح توزيع مواد غير غذائية، للمنشأة التجارية المرخصة من قبل الجهات الحكومية لدولة الإمارات العربية المتحدة، التي ترغب في مزاولة نشاط التوزيع للمواد غير الغذائية بواسطة مركبات نقل مرخصة تابعة للمنشأة التجارية في حدود إمارة الشارقة.

ويتعين على المتقدم للحصول على الخدمة عبر الموقع الإلكتروني توفير مجموعة من المستندات المطلوبة والتمثلة في صورة من الرخصة التجارية سارية المفعول، وصورة من رخصة المركبة من الجهتين سارية المفعول، مع إدخال البيانات المطلوبة كاملة وصحيحة، إضافة إلى الإقرار والموافقة بالشروط والأحكام، علماً بأن التصريح لا يشمل مركبات القطر.

وتحتسب رسوم الخدمة وفق طبيعة رخصة المركبة، إذ يحتسب مبلغ وقدره 1000 درهم، لتصريح مركبة مرخصة من

قبل إمارة الشارقة، أما في حال إذا كان التصريح لمركبة مرخصة من الإمارات الأخرى، فتكون رسوم الخدمة 3000 درهم، فيما يتم احتساب رسوم إضافية بمبلغ 10 دراهم في حال استخدام خدمة تحصيل، ويقتطع %2.1 في حال استخدام البطاقة الائتمانية.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.